تنبيه اللبيب
شرح كتاب الصيام
من متن الغاية والتقريب

إعداد

عبد الله بن محمد سليمان عنكير عنكر

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور
أنس خالد الشبيب

فضيلة الشيخ
محمد بن سليمان عنكير

دار المعالم
للطباعة والنشر

تنبيه اللبيب شرح كتاب الصيام من متن الغاية والتقريب

إعداد:

عبدالله بن محمد سليمان عنكير

تقديم:

فضيلة الشيخ الدكتور: أنس خالد الشبيب

فضيلة الشيخ: محمد سليمان عنكير

حفظهما الله

١٤٤١-٢٠٢٠

الإهداء:

إلى كل مسلم ومسلمة

حقوق الطبع:

لكل مسلم ومسلمة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة فضيلة الدكتور أنس خالد شبيب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى العلماء العاملين وبعد:

فإن الطالب الشيخ عبدالله محمد عنكير وفّقه الله، عرض عليّ كتيبه (تنبيه اللبيب شرح كتاب الصيام من متن الغاية والتقريب) المعروف بمتن أبي شجاع عند الساة الشافعية، وهو متن مشهور معتمد عندهم، وهو عمل قام به الباحث في شرحه لكتاب الصيام من المتن المذكور، وذلك في شرح مسموع لطلبة العلم، ثم فرغه ونقحه ليعم به النفع، وهو جهد مبارك ميمون أرجو أن ينفع الله به.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.

الدكتور أنس الشبيب

دكتوراه في الفقه الإسلامي وأصوله – جامعة دمشق

١٥ \ ٤ \ ٢٠٢٠

مقدمة فضيلة الشيخ محمد سليمان عنكير

بسم الله والحمدلله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن والاه،

أما بعد:

فإن ابني الفاضل الشيخ عبدالله محمد عنكير –وفّقه الله–

عرض عليّ رسالته (تنبيه اللبيب شرح كتاب الصيام من متن الغاية والتقريب) فاطّلعتُ عليه وقرأته كاملاً فوجدتُه ميسّراً ومختصراً مفيداً يفهمه طلبة العلم والعوام، ويصلح للقراءة في المساجد، وإنني أنصح الجميع بقراءته والاطّلاع عليه، وأسأل الله تبارك وتعالى أن ينفع فيه ويتقبّل ممّن كتبه وأعدّه أو قرأه وساهم بنشره، وأن يغفر لنا ولهم وللمسلمين أجمعين، ولله الحمد والنعمة والفضل ومنه التوفيق والعون ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم،

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمدلله رب العالمين.

كتبه فضيلة الشيخ المقرئ :

أبو أحمد محمد بن سليمان عنكير

سوريا / ادلب / الدانا

مقدمة الكاتب

إنّ الحمد لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفِره، ونعوذُ بِالله من شرور أنفُسِنا ومن سيّئاتِ أعمالنا ، من يهدِه الله فلا مُضلّ له ، ومن يُضلل فلا هاديَ له، وأشهد أن لاإله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا ﷺ عبده ورسوله.

قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ} [سورة آل عمران آية: ١٠٢]

وقال تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا } [سورة الأحزاب الآيات ٧٠ – ٧١]

أمّا بعد :

فإن خير ما يُقطع به الوقت وتُشغل به النفس ويسعى فيه العبد لمرضاة الرب ، هو العلم الذي يُصلح الاعتقادات من الأهواء ، ويصلح الأعمال وينقّيها من الأدواء،

وقد روى البخاري (برقم ٧١) ، ومسلم (برقم ١٠٣٧) عن مُعَاوِيَةَ بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ).

وها أنا ذا بعد أن رأيتُ حاجةَ الناس لتعلّم أحكامِ الصيام وقد كثُرت فيه المؤلّفات ما بين طَويلٍ مُمل وقصيرٍ مُخل استخرت الله عز وجل في جمع رسالة في بيان المُهمّ من أحكام الصيام أُقدّمها لطلبة العلم والعوام عساها تكون لي

ولأحبابي حجة يوم الزحام فنظرتُ في بعض الكتب والمؤلفات فإذا العلماء والفقهاء قد تَناولوها من قَبلي فقلتُ و من أنا حتى أزاحمهم..!!

ثُمّ شَرح الله صدري لكتابِ الصيام من متن الغاية والتقريب للقاضي أبي شجاع الأصفهاني فرأيتُه موجزَ العِبارة صَغير الحَجم عَظيم الفائدة سَهل الحِفظ على المبتدئين والمراجعة على الدارسين وقد ذكَر فيه –رحمه اللَّه– ما يحتاجُه أيّ مسلم من معرفته ولا يسعه جهله من مسائل وأحكام الصيام وقد استعنتُ بالله وتوكلتُ عليه وطلبتُ منه العون والمَدد في إفراد هذا الكتاب بالتصنيف حتى وفّقني ربي سبحانه وتعالى على إخراجه بقدْر الوسْع والاستطاعة ويسّرتُ شَرحه قدْر الإمكان وأسميتُه (تنبيه اللبيب شرح كتاب الصيام من متن الغاية والتقريب) و أعترفُ أنّني لستُ أهلاً لذلك ولا لِلخوض في مثل هذه المَسالك لكن قلتُ في نفسي لو لم يكن فيه فائدةٌ إلا تنظيفَ الأوقاتِ عن الاشتغال بسَفاسِف الأعمال لكان حرّيٌّ بِي أن أقومَ بمثل هذا العمل،

عملي في الكتاب :

١. ترجمتُ لِصاحب المتن رحمه اللَّه
٢. ذَكرتُ عِناية الأمّة بهذا المتن
٣. تمهيد بين يدي الكتاب
٤. قسّمت الكتاب حسْب ترتيب مؤلّفه
٥. ضبطتُ الكلمات التي لابُدّ من ضَبطِها
٦. وضعتُ له عناوينَ مُناسبة
٧. شَرحتُه شَرحاً مُوجزاً ميسّراً
٨. ذكرتُ بعض الأدلّة التي لابُدّ منها
٩. اشترطتُ ذكر الاحاديث الصحيحة وأتيت بها من مصادرها الرئيسية

١٠. ذكرتُ بعضَ الأمور التي سكتَ عنها المصنّف وقد بينتُ ذلك في مواضعه

١١. لم أتوسّع بالحواشي واكتفيت بالموجز إذ هو المقصود،

١٢. عزوتُ بعض الأقوال لأصحابها ثم ذكرتُ المصادر والمراجع بنهاية الكتاب.

١٣. أضفتُ عليه نظما لكتاب الصيام من نظم العمريطي للمتن لتيسير حفظه للصغار.

وليسهُل على القارئ الكريم تمييز كلامي من كلام المؤلف –رحمه اللَّه– فقد جعلتُ كلام المؤلف –رحمه اللَّه– باللون الأحمر والشرح باللون الأسود والعناوين باللون الأزرق.

فما كان من خيرٍ فمن الله وما كان من شرّ فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله العظيم وأتوبُ إليه وأسأله التوفيق والإخلاص والسداد وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم.

ترجَمةُ صاحب المتن[1]

اسمه وكنيته :

هو القاضي شِهاب المِلة والدين أبو شجاع أحمد بن الحسن[2] بن أحمد الأصفهاني[3] الشافعي العبّاداني.

مولده :

ولد سنة ٤٣٤ هـ في مدينة البصرة من أعمال العراق

قال ياقوت الحموي في البلدان[4] في الكلام عن عبّادان: مانصّه وإليه يُنسب القاضي أبو شجاع أحمد بن الحسن بن أحمد الشافعي العبّاداني روى عنه السِلفي وقال : هو من أولاد الدهر، درّس بالبصرة أزيد من أربعين سنة في مذهب الشافعي قال : ذكر لي في سنة خمسمائة، وعاش بعد ذلك ما لا أتحققه وسألتُه عن مولده فقال : سنة أربعٍ وثلاثين وأربعمائة بالبصرة وأنّ والده مولده أصبهان. أهـ.

مؤلفاته :

متن الغاية و التقريب المسمّى : غاية الإختصار والشهير بـ متن أبي شجاع

شرح الإقناع للماوردي

---

[1] راجع ترجمته : الأعلام للزركلي(١/١١٦) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة(٢/٢٩) طبقات الشافعية للسبكي(٦/١٥) معجم البلدان ياقوت الحموي(٤/٧٤) وغيرها

[2] في بعض النسخ الحسين

[3] في بعض النسخ الأصبهاني بالباء نسبة لمدينة تقع جنوب طهران وهي مدينة تراثية فتحت في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في سنة(١٩هـ)

[4] معجم البلدان(٤/٨٤)

وفاته :

قلتُ : لم أقف على سنة وفاته بالتحديد ، فقيل أنه توفي عام ٥٩٣ هـ كذا في كثير من التحقيقات والطبعات[٥]

وقيل أنه توفي بعد سنة ٥٠٠ هـ بمدة ، قال إسماعيل باشا : أبو شجاع الأصبهاني أحمد بن الحسن بن أحمد الأصبهاني العبّاداني البصري الشافعي ولد بالبصرة ووالده بعبّادان وجده بأصفهان ، كان يدرّس بالبصرة ، وكانتْ ولادته سنة ٤٣٤ هـ وتوفي في حدود سنة ٥٠٠ هـ خمسمائة، له مختصر في فروع الشافعية مشهور وعليه شروح. [٦]

ومنهم من قال أنه توفي سنة ٤٨٨ هـ .

والصواب:أنه ولد عام ٤٣٤ هـ كما أخبر عن نفسه وتوفي بعد سنة ٥٠٠ هـ بمدة كما ذكر تلميذه أبو طاهر السِلفي وكان قاضياً لم يكن وزيرا . والله أعلم.

[٥] كطبعة دار الخير بدمشق سنة (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ مـ) وطبعة دار المنهاج سنة (١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ مـ) وغيرها
[٦] هدية العارفين(١/ ٨١-٨٢)

العناية بهذا المتن

نال هذا المتن الصغير الحجم العظيم القدر اهتمام السابقين واللاحقين من العلماء والفقهاء مابين شارحٍ ومُحقـقٍ وناظمٍ ومُحشّي وأُذكر منهم على سبيل الذكر لا الحصر :

١. الإقناع تأليف : أبي الخير أحمد بن محمد بن عبد السّلام الشافعي
٢. الإقناع في حل ألفاظ متن أبي شجاع تأليف : محمد بن أحمد الخطيب الشربيني
٣. تحفة الحبيب على شرح الخطيب تأليف : سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي
٤. تشنيف الأسماع بحل ألفاظ مختصر أبي شجاع تأليف : أبي الخير أحمد بن محمد بن عبدالسلام الشافعي
٥. فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب تأليف : أبي عبدالله محمد بن قاسم الغزّي
٦. فتح الغفّار بكشف مخبآت غاية الإختصار تأليف : أحمد بن قاسم الصبّاغ العبادي
٧. حاشية القليوبي على شرح أبي شجاع لابن قاسم الغزّي تأليف : أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي
٨. الكفاية في نظم الغاية تأليف : أبي بكر بن عبدالله بن عبدالرحمن الزرعي الدمشقي
٩. نظم مختصر أبي شجاع تأليف : أبي الخير أحمد بن محمد بن عبدالسلام الشافعي

١٠. نهاية التدريب في نظم غاية التقريب تأليف : شرف الدين بن نور الدين أبي الخير بن موسى بن رمضان بن عميرة الشهير بـ العمريطي

١١. تيسير متن أبي شجاع تأليف الدكتورة زينب عبدالعزيز، وغير ذلك.

وقال بعضهم :

أيا مَنْ رامَ نَفْعاً مُسْتَمِرّاً لِيحظَى بِارتفاعٍ وانتِفاعِ

تَقرّب لِلعلومِ وكُن شُجَاعاً بِتقريب الإمامِ أبي شُجاعِ

قلتُ : ومتن الغاية والتقريب هذا هو عِبارة عن ستةَ عشَر كتابا ابتدأها المؤلّف بِكتاب الطهارة وخَتمها بكتاب العِتق وأما كتاب الصيام فرقمه ٤ وقدّمه على الحجّ، وقد ذكر الأستاذ صبري بن سلامة شاهين في ترجمته للشيخ أبي شجاع في تحقيقه لكتاب تحفة اللبيب في شرح التقريب لابن دقيق العيد (ص ١٥) أنّ القاضي أبو شجاع خَتَم كتابه هذا بكتاب العِتق رجاءَ أن يعتق الله رقبته من النّيران ويُنزله منازلَ الأبرار في الجِنان. انتهى

تمهيد بين يدي الكتاب

إنّ الله –عز وجل– شَرع الصيام وجعله على مراتب منه ماكان فرضاً على الأعيان ممّن كان قادراً وذلك كصيام رمضان

وأول صيام النبي ﷺ كان ثلاثة أيام من كل شهر ثم صوم يوم عاشوراء ثم شرع الله –عزوجل– صوم رمضان في شعبان من السنة الثانية من الهجرة وصام رسول الله –ﷺ– تسع رمضانات.

والأصل في وجوب الصيام الكتاب والسّنة والإجماع

الكتاب : قوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [٧]

السنة : عن ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله –ﷺ– : بُنِيَ الإسلام على خمسٍ شهادةِ أن لا إله إلا الله وأنّ مُحمّداً رسول الله وإقامِ الصّلاة وإيتاءِ الزكاة والحجّ وصومِ رمضان.[٨]

وقد انعقَد الإجماع على وجوب الصيام ، وعُلم من الدين بالضرورة لذلك يكفر جاحِده.

ويجب صومُ رمضان على سبيل العموم باستكمال شعبانَ ثلاثين يوماً أو بثبوتِ رُؤية الهلال لحديث ابن عمر –رضي الله عنهما– أنّ النبيّ –ﷺ– ذَكَر رمضان فقال : لاتَصُوموا حتى تَروا الهِلال ولا تُفطِروا حتى تَروه فإن غُمّ عَليكُم فاقدِروا له.[٩]

---

[٧] سورة البقرة آية : ١٨٣
[٨] أخرجه البخاري (جـ١/حـ٨) كتاب الإيمان واللفظ له، ومسلم (جـ١ /حـ٢١) كتاب الإيمان.
[٩] أخرجه البخاري (جـ١/حـ ١٩٠٦) كتاب الصوم واللفظ له،ومسلم (جـ١ / حـ ١٠٨٠) كتاب الصوم

وسُمّـيَ رمضـانُ رمضـاناً لأنـه مـن الفِعـل رمـض أي احـترق لأن الـذنوب والمعاصـي تحترق فيه، وقال البعض الرمض شدة الحر.

قال تعالى :

{ يَا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـوا كُتِـبَ عَلَـيْكُمُ الصِّـيَامُ كَمَـا كُتِـبَ عَلَـى الَّـذِينَ مِـن قَـبْلِكُمْ لَعَلَّكُـمْ تَتَّقُـونَ (١٨٣)أَيَّامًـا مَّعْـدُودَاتٍ ۚ فَمَـن كَـانَ مِـنكُم مَّرِيضًـا أَوْ عَلَـىٰ سَـفَرٍ فَعِـدَّةٌ مِّـنْ أَيَّامٍ أُخَـرَ ۚ وَعَلَـى الَّـذِينَ يُطِيقُونَـهُ فِدْيَـةٌ طَعَـامُ مِسْـكِينٍ ۖ فَمَـن تَطَـوَّعَ خَـيْرًا فَهُـوَ خَـيْرٌ لَّـهُ ۚ وَأَن تَصُـومُوا خَـيْرٌ لَّكُـمْ ۖ إِن كُنـتُمْ تَعْلَمُـونَ (١٨٤) شَـهْرُ رَمَضَـانَ الَّـذِي أُنـزِلَ فِيـهِ الْقُـرْآنُ هُـدًى لِّلنَّـاسِ وَبَيِّنَـاتٍ مِّـنَ الْهُـدَىٰ وَالْفُرْقَـانِ ۚ فَمَـن شَـهِدَ مِـنكُمُ الشَّـهْرَ فَلْيَصُـمْهُ ۖ وَمَـن كَـانَ مَرِيضًـا أَوْ عَلَـىٰ سَـفَرٍ فَعِـدَّةٌ مِّـنْ أَيَّامٍ أُخَـرَ ۗ يُرِيـدُ اللَّهُ بِكُـمُ الْيُسْـرَ وَلَا يُرِيـدُ بِكُـمُ الْعُسْـرَ وَلِتُكْمِلُـوا الْعِـدَّةَ وَلِتُكَـبِّرُوا اللَّهَ عَلَـىٰ مَـا هَـدَاكُمْ وَلَعَلَّكُـمْ تَشْـكُرُونَ (١٨٥) وَإِذَا سَـأَلَكَ عِبَـادِي عَـنِّي فَـإِنِّي قَرِيـبٌ ۖ أُجِيـبُ دَعْـوَةَ الـدَّاعِ إِذَا دَعَـانِ ۖ فَلْيَسْـتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُـوا بِي لَعَلَّهُـمْ يَرْشُـدُونَ (١٨٦) } سـورة البقرة.

وبعد ذِكر هذه المقدّمة أشرعُ في التعليق على الكتاب

قال المؤلّف القاضي أبو شجاع رحمه اللّه (كتاب الصيام)[١٠] ويقصِد به الجامع لأحكام الصيام ومسائله.

تعريف الصيام لغةً واصطلاحاً :

الصيام لغةً : هو الإمساك، قال تعالى حكاية عن مريم { إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا }[١١] إي إمساكاً.

الصيام اصطلاحاً هو : إمساكٌ مخصوص من شخصٍ مخصوص في وقتٍ مخصوص بشروط.

ذِكرُ من يجب عليه الصيام :

قال المؤلف (وشرائطُ وجوب الصيام أربعة أشياء)[١٢]

ويقصد به شرائط وجوب صوم رمضان فقال :

الإسلام : فلايجب على الكافر الأصليّ لأنه لايصِح منه إذ هو ليس من أهل العبادة ، أمّا لو تاب وجبَ عليه الصوم ولايَقضي مافاته لقوله تعالى { قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ }[١٣]

---

[١٠] في بعض النسخ كتاب الصوم والمعنى واحد
[١١] سورة مريم آية : ٢٦
[١٢] سكت المصنّف عن شروط صحة الصيام لذلك لم أذكُرها
[١٣] سورة الأنفال آية :٣٨

بخلاف المرتد فيُقال له أسلم ثم صُم لأنه لايصِح منه حال الردّة فيقضيه بعد العودة للإسلام.

والبلوغ : فلا يجب الصيام على الطفل الذي لم يَبلغ وينبغي تعليمه وإن صام قُبِل منه إن كان مُميّزاً،

تعريف البلوغ وذِكر علاماته :

البلوغ لغةً : الوصول ، واصطلاحاً : انتهاء حدّ الصِغر ليكون أهلاً للتكاليف الشّرعيّة.

وعلاماته المشتركة بين الذكور والإناث :

الإحتلام وهو: خروج المنيّ من الذكر أو الأنثى،

بلوغ سنّ الخامسة عشرة من العمر ،

وعلاماته الخاصّة بالإناث : الحيض وهو لغةً : السيلان ، واصطلاحاً : الدم الخارج من أقصى رحِم المرأة على سبيل الصّحة المعتادة ، وذكر البعض : نمو الثديّين، والحمل لأن الحبل دليل الإنزال وجرت العادة أن الولد يُخلق من ماء الرجل والمرأة،

والعقل : أيّ التمييز –ولو عبّر به لكا أولى– لأن المراد به ذلك فالصبيّ الغير مُميّز والمجنون والمُغمى عليه لايجب عليهم الصّوم ودليل ذلك : عن عائشة –

رضي الله عنها– أنّ رسول الله –ﷺ– قال : رُفِعَ القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق .[١٤]

والقدرة على الصّوم : أي إطاقته حِسّاً وشرعاً دون مشقّة فلا يجب على من لايُطِيقه حِسّاً كالمريض ونحوه،أو شرعاً كالحائض والنفساء.

فرائض الصيام

ثم ذكر رحمه اللَّه فرائض الصيام فقال:

١. النيّة : لحديث عمر بن الخطّاب –رضي الله عنه– عن النبيّ –ﷺ– قال : إنما الأعمال بالنيّة وإنما لامرئٍ مانوى فمن كانتْ هِجرته إلى الله ورسوله فهجرتُه إلى الله ورسوله ومن كانتْ هجرته لدنيا يُصيبُها أو امرأةٍ يتزوّجها فهِجرتُه إلى ماهاجر إليه).[١٥]

والنية لغةً : القصد، واصطلاحاً : قصد الشيء مقروناً بفعله، فلا يصِح الصوم دون نِيّة ومحلها القلب ولايُشترط التلفظ بها باللسان بل يُندب ولا بُدّ لكل يومٍ من نيّةٍ جديدة لأن كل يومٍ عبادة مستقلّة.

٢. تَعيين النيّة : وذلك بأن ينوي كل ليلةٍ أنه صائم غداً من رمضان، وإنما وَجب التعيين فيه لأنه عِبادة مُضافة إلى وقتٍ كالصلوات الخمس،

وكذا التبييت بأن يوقع النيّة ليلاً.

---

[١٤] أخرجه النّسائي في السُنن برقم (٣٤٣٢) واللفظ له، وأبو داوود في السُنن برقم (٤٣٩٨) وابن ماجه في السّنن برقم (٢٠٤١) وهو صحيح

[١٥] أخرجه البخاري (جـ١ / حـ ١) ومسلم (جـ١/حـ ١٩٠٧) واللفظ له

٣. الإمساك عن الأُكل والشُرب والجِماع وتعمّد القيء :

قولـه : (الإمسـاك عـن الأُكـل) بضـمّ الهمـزة بمعـنى المـأكول،وليس الفـتح بمعـنى الفعـل الـذي هـو تحريـك الفـمّ وليس هـو المـراد هنـا، قولـه (والشُـرب) بضـم الشـين أي المشروب ، وسواء كان المأكول والمشروب قليلاً أو كثيراً.

قولـه (والجِمـاع) أي الـوطء أو المواقعـة أو المضـاجعة كلهـا بمعـنى واحـدٍ وهـو العمليـة الجِنسـية الـتي تقـوم علـى إدخـال القَضـيب في داخـل المِهبـل بهـدف المُتعـة والتكاثر،

ويَتفـرّع عـن الجِمـاع الإسـتمناء وهـو : عمليّـة الاسـتثارة الجِنسـية بهـدف الحصـول على اللذة،

قوله (وتعمّد القيء) وإن لم يُرجع منه شيئاً إلى الجوف.

٤. ومعرفـة طَـرَفي النهـار : يقينـاً أو ظنّـاً وذلـك لتحقيـق إمسـاك جميـع النهـار، وفي هذا تفصيل.[١٦]

[١٦] راجعه في الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للشربيني (جـ١ / صـ ٤٧٢) طبعة دار الكتب العلمية

مفسدات الصيام

وبعد أن ذكر فرائض الصوم شرع بذكر مفسِداته فقال :

والذي يُفطِر به الصائم عشرة أشياء : أي إذا تمّ الصيام واستوفى شُروطه وصحّ فهناك عشرة خِصال تُفسِده وهي :

١-٢-ماوصل عمداً إلى الجوف والرّأس :

والجوف جوفان منفتحٌ أصالةً كالفمّ وغير منفتحٍ أصالةً كالعارض بسبب جُرحٍ بالرأس

فما وصلَ من عينٍ -وإن قلّتْ- كسمسمةٍ إلى الجوف فمفطر، والضابط فيه وصولُ عينٍ من الظاهر إلى الباطن من منفذٍ مفتوح.

٣-والحُقنة في أحد السبيلين :

الحقنة : إدخال دواء أو نحوه من الدبر،وكذلك لو أدخل أصبعه.

أمّا القبل فما دخل فيه يُسمّى تقطيراً، وكلاهما مفطر.

٤-والقيء عَمداً : مفطِرٌ وإن تيقّن عدم رجوع شيءٍ منه للجوف، وخرج بقوله (عمداً) ما لو كان ناسياً أو غلبه القيء فهذا لايضر.

٥-والوطء عمداً في الفرج : مع العلم والاختيار فلا يُفطر به مع الجهل والإكراه وكذا الناسي ولو كثُر منه الوطء، ويُفطِر لو أدخل حَشَفته أو قدرها وإن لم يُنزل، والمرأة يبطل صومها بمجرد دخول الحشفة.

٦-والإنزال عن مُباشرة :

الإنـزال ولـو قطـرة عـن مباشـرة بنحـو تقبيـل أو لمـس مفطـر وكـرِه العلمـاء القُبلـة للصـائم إذا كانـتْ القُبلـة تُثـير شـهوته خشـية أن يُنـزل فيبطـل صـومه ، أمّـا القُبلـة بـذاتها دون إنـزال لاتفطّـر، عـن عائشـة -رضـي الله عنهـا- قالـت : كـان رسـول الله -ﷺ- يُقبّلـني وهـو صـائمٌ وأيُّكـم يَمِلـكُ إربـه كمـا كـان رسـول الله -ﷺ- يملـك إربه؟.[١٧]

٧-٨-والحيض والنفاس :

تقدم تعريف الحيض

أمّا النفاس فهو : الدم الخارج عقب الولادة ،

والحـيض والنفـاس منافيـان للصـوم والصـلاة وتـؤمر المـرأة بقضـاء الصـوم فقـط، لحـديث معـاذة قالـتْ : سـألتُ عائشـة فقلـتُ مـابال الحـائض تقضـي الصـوم ولاتقضـي الصـلاة ؟ فقالـتْ : أحروريّـةٌ أنـتِ ؟ قلـتُ لسـتُ بحروريّـة ولكـنّي أسـأل قالتْ : كان يُصيبنا ذلك فنُؤمر بقضاء الصّوم ولا نُؤمر بقضاء الصّلاة.[١٨]

٩-والجنون :

لأن اشـتراط التكليـف العقـل، والمجنـون لايُميـز ولا يَعقـل، فلـذلك كـان الجنـون مـن مفسـدات الصـيام، والمجنـون أصـالةً لايجـب عليـه الصـيام لحـديث : رُفِـع القلـم عـن ثلاث...وذكر المجنون حتى يعقل أو يفيق... الحديث.[١٩]

[١٧] أخرجه البخاري (جـ١/ حـ ١٩٢٧) ومسلم (جـ١ / حـ ١١٠٦) واللفظ له
[١٨] أخرجه البخاري (جـ١/حـ ٢٢١) ومسلم (جـ١/حـ ٣٣٥) واللفظ له
[١٩] تقدّم تخريجه

١٠-والردة : لأنها تُبطل الأعمال، لقوله تعالى { وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ }.[٢٠]

والردة لغة هي: الرجوع، واصطلاحا: هي قطع الإسلام بنية، أو قولٍ كفرٍ أو فعل، سواء قاله استهزاءً أو عناداً أو اعتقاداً، لقوله تعالى: {قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ}.[٢١]

مستحبات الصيام

ولمّا انتهى من مفسداته شرع بذكر مستحبّاته فقال :

ويستحب في الصوم ثلاثة أشياء :

قوله (ويستحبّ في الصوم) أي بسببه ولافرق هنا بين صوم الفرض والنفل ،

قوله (ثلاثة أشياء) أي بحسب المذكور هنا وإلا فمستحبات الصوم كثيرة، لكنه ذكر منها :

١. تعجيل الفِطر :

لحديث سهل بن سعد أنّ رسول الله- ﷺ- قال : لايَزال الناس بخير ماعجّلوا الفِطر.[٢٢]

ويُعجّل الفِطر إن تحقق غروب الشمس فإن شكّ لا يعجل، واليوم هناك تقاويم وأذان لكل بلد، فينتظر حتى يؤذن أول مؤذن للمغرب.

---

[٢٠] سورة البقرة آية : ٢١٧
٢١ سوة التوبة: آية ٦٥-٦٦
[٢٢] البخاري(جـ١/حـ ١٩٥٧) ومسلم (جـ١/ حـ ١٠٩٨)

٢. وتأخير السُّحور : مالم يَقع في شكٍ في طلوع الفجر ويَحصل بقليل الأُكل والشُرب، عن أنسٍ بن مالك –رضي الله عنه– قال قال رسول الله –ﷺ– : تسحّروا فإنّ في السُحور بركة.[٢٣]

٣. وترك الهُجر من الكلام :

يسن ترك الكلام الفاحش والغيبة والنميمة والكذب والسبّ والشتم، لحديث أبي هريرة –رضي الله عنه– قال قال رسول الله –ﷺ– قال الله : كلّ عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به والصيام جُنة وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابّه أحدٌ أو قاتله فليقل إنّي امرؤٌ صائم والذي نفس محمّد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح وإذا لقي ربّه فرح بصومه.[٢٤]

الأيام التي يحرم صومها :

قال رحمه الله : ويحرم صيام خمسة أيام :

أي لايصح صومها أصلا وليس المراد أنّه يحرم مع الصِحة،

العيدان: أي يوم عيد الفطر وعيد الأضحى فيحرم صومهما بالإجماع، لحديث أبي عُبيد مولى ابن أزهر قال : شهدتُ العيد مع عمر بن الخطاب –رضي الله

[٢٣] أخرجه البخاري(جـ١ / حـ ١٩٢٣) ومسلم (حـ١ / ١٠٩٥)
[٢٤] أخرجه البخاري (جـ١ / ١٩٠٤) واللفظ له، ومسلم (جـ١/ ١١٥١)

عنه– فقال : هذان يومان نهى رسول الله –ﷺ– عن صيامهما :يوم فِطركم من صيامكم ، واليوم الآخر تأكلون فيه من نسُككم.[٢٥]

وأيام التشريق الثلاثة :

وهي الأيام الثلاثة التي تلي يوم النحر، فيحرم صومها ، لحديث نُبيشَةَ الهُذلي قال قال رسول الله –ﷺ– : أيام التشريق أيام أكل وشرب.[٢٦]

حكم صيام يوم الشك :

قال رحمه اللَّه :

ويُكره صوم يوم الشك إلا أن يُوافق عادةً له :

كراهية صوم يوم الشكّ لخبر عمار بن ياسر –رضي الله عنه– : من صام يوم الشكّ فقد عصى أبا القاسم ﷺ .[٢٧]

ويُستثنى من الكراهة مالو وافق يوم الشكّ يوم عادته كالاثنين والخميس وغير ذلك فلا يُكره ، لحديث أبي هريرة –رضي الله عنه– عن النبي –ﷺ– قال : لايتقدمنّ أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم.[٢٨]

---

[٢٥] البخاري (جـ١ / حـ١٩٩٠)

[٢٦] أخرجه مسلم (جـ١ / حـ ١١٤١).

[٢٧] أخرجه البخاري معلّقاً (جـ١ /كتاب الصوم/باب قول النبي ﷺ : إذا رأيتم الهلال...) وأبو داوود في السنن برقم (٢٣٣٤) باب كراهية صوم يوم الشكّ، والترمذي في الصوم برقم (٦٨٦) باب كراهية صوم يوم الشك، والنّسائي في الصوم برقم(٢١٨٨) باب صيام يوم الشك، وابن ماجه في الصوم برقم(١٦٤٥) باب ماجاء في صيام يوم الشك، والحاكم (١ /.٤٢٣) وصححه. وقال الترمذي : حديث عمّار حسن صحيح.)

[٢٨] أخرجه البخاري (جـ١ / ١٩١٤) واللفظ له،ومسلم (جـ١ / ١٠٨٢)

ثم شرع فيما تجب به الكفّارة فقال :

ومن وطئ: أي جامع زوجته بتغييب جميع الحشفة أو قدرها،

في نهار رمضان: ولو قبل تمام الغروب،

عامداً: مختاراً عالماً بالتحريم،

في الفرج: خرج بقوله (في الفرج) الاستمتاع من غير إيلاج فلا كفّارة فيه وإن أنزل، لكن يفسد صيامه وعليه قضاء يوم بدلا منه.

فعليه: أي على هذا الواطئ،

القضاء: أي لليوم الذي أفسده بالوطء،

والكفّارة وهي عتق رقبةٍ : أي اعتاق رقبةِ عبدٍ أو أمةٍ وعبّر بالرقبة من باب إطلاق الجزء وإرادة الكلّ ،

مؤمنةٍ : فلا تجزئ الكافرة،

سليمةٍ من العيوب المضرّة بالعمل والكسب : فلا تُجزئ المعيبة.

فإن لم يجد : أي لم يجد الرقبة كأن لم يقدر على ثمنها أو لم يجدها أصلاً ،

فصيامُ شهرين متتابعين : والشهرين غير اليوم الذي يقضيه عن اليوم الذي وطء فيه، ويكونان متتابعين متواليين فلو أفطر يوما انقطع التتابع ووجب الإستئناف،

فإن لم يستطع : أي لم يستطع صوم شهرين متتابعين بسبب مشقّة لاتُحمل عادةً ولو لشدّة حاجته إلى الجماع،

فإطعام ستين مسكينا : أو فقيرا،

لكل مسكينٍ مُدّ: المد بضم الميم وهو رطلٌ وثلث بالعراقي، ويقدر بأنه أربع حفنات بحفنة الرجل الوسط، أي بما يعادل نصف كيلو غرام (٥٠٩ غرام).

وهذه الكفارة على الترتيب.

حكم من مات وعليه صوم

ثم شرع في حكم من مات وعليه صوم فقال :

ومن مات : أي وهو مسلم ،

وعليه صيام من رمضان : أي مات قبل قضاء ماعليه من صيام ،

أُطعم عنه لكل يومٍ مد : أي أطعم عنه وليّه وفيه تفصيل[٢٩]،وتقدم الكلام عن المد.

حكم أصحاب الأعذار

ثم شرع في حكم الشيخ العاجز عن الصيام والحامل والمرضع والمريض والمسافر فقال :

والشّيخ إذا عَجز عن الصوم يُفطر ويُطعم عن كل يومٍ مُداً : فالشيخ العجوز الطاعن بالسنّ والمريض الذي لايُرجى برؤه يُفطران ويُطعمان عن كل يومٍ مدّ

دليل الفطر : قوله تعالى { وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ }[٣٠]

ودليل الإطعام : قوله تعالى { وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ }[٣١]

---

[٢٩] راجع الإقناع(جـ١/صـ ٤٨٦) و حاشية البيجوري(جـ ١ /صـ ٥٧١ - ٥٧٢)
[٣٠] سورة الحج آية: ٧٨
[٣١] سورة البقرة أية : ١٨٤

والحامل : ولو من زنا،

والمرضع : ولو مستأجرة أو متبرّعة ،

إن خافتا على أنفسهما : كأن يلحقهما ضررٌ بالصوم

أفطرتا : ووجب ،

وعليهما القضاء : فقط،

وإن خافتا على أولادهما : كإسقاط الولد في الحامل وقلة اللبن في المرضع فيهلك الولد أو يتضرر ،

أفطرتا وعليهما القضاء والكفارة عن كل يوم مد وهو رطل وثلث بالعراقي : كما تقدّم آنفاً،

والمريض : ويقصد به هنا الذي يرجى برؤه ،

والمسافر سفراً: مباحاً

طويلاً: وهو كمسافة القصر للصلاة، وهي ٨٥ كم.

يفطران : بنية الترخيص، لقوله تعالى { فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ }[٣٢]

ويقضيان : أي يقضيان اليوم الذي أفطرا فيه بسبب المرض أو السفر ولاكفّارة عليهما ،

[٣٢] سورة البقرة آية : ١٨٤

والصوم في السفر أفضل من الفِطر : لقوله تعالى { فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ ۚ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ }[٣٣]

إن لم يتضرر به : لقوله تعالى { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ}[٣٤]

[٣٣] سورة البقرة آية : ١٨٤)
[٣٤] سورة البقرة آية : ١٩٥)

الاعتكاف

ثم شرع في الاعتكاف[٣٥]

تعريف الاعتكاف ودليل مشروعيته:[٣٦]

الاعتكاف لغة : اللبث والحبس ،

واصطلاحا : اللبث في المسجد من شخص مخصوص بنيّة،

الأصل فيه قوله تعالى{أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ}[٣٧]

وقوله تعالى { وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ }[٣٨]

وحديث أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– : أنّ النبي –ﷺ– كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفّاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده.[٣٩]

حكم الاعتكاف وشروطه ومفسداته :

قال المؤلف رحمه اللّه : والاعتكاف سنّةٌ مستحبّة : أي مطلوبة في كل وقت برمضان وغيره لعموم الأدلّة وهو في العشر الأواخر أفضل من غيره لطلب ليلة القدر،

وله شرطان :

النيّة : ومحلها القلب ويندب التلفظ بها وتكفيه نية واحدة وإن طال مُكثه في المسجد،

---

[٣٥] ذكر المؤلف الاعتكاف بعد الصوم لأنه كالتابع له ولأن المقصود من كلّ منهما كف النفس عن شهواتها

[٣٦] وقد سكت عنه المؤلف لكنني ذكرته لضرورة ذلك

[٣٧] سورة البقرة آية : ١٢٥

[٣٨] سورة البقرة آية : ١٨٧

[٣٩] أخرجه البخاري (جـ١ حـ ٢٠٢٦) ومسلم (جـ ١/ جـ ١١٧٢)

واللبث في المسجد : فلا بد من اللبث في المسجد بحيث يكون زمنها فوق زمن الطمأنينة في الركوع، ولا يجب السكون بل يكفي التردد فيه.

قوله (في المسجد) فلا يجوز في غيره لقوله تعالى { وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ }[٤٠]

ولايخرج : أي المعتكف

من الاعتكاف المنذور : ولو غير مقيّد بمدة لكن لو حدد مدة وجب الوفاء بها ،ويصح النذر في الاعتكاف لأنه قربة،

إلا لحاجة الإنسان : من بول أو غائط،

أوعذر من حيض أو مرض لايمكن المقام معه : كأن احتاج المريض طبيبا أو خادما واحتاجت المرأة ما تطهّر به نفسها وغير ذلك.

ويبطل بالوطء : أي أن الاعتكاف يبطل بالجماع لقوله تعالى { وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ }[٤١]

ولو قبّل أو لامس وأنزل فبطل اعتكافه وإن لم يُنزل لم يبطل ، عن أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– قالت : كان رسول الله –ﷺ– يُصغي إليّ رأسه وهو مُجاورٌ في المسجد فأرجله وأنا حائض.[٤٢]

انتهى شرح كتاب الصيام والاعتكاف من متن الغاية والتقريب.

---

[٤٠] سورة البقرة آية : ١٨٧

[٤١] سورة البقرة آية : ١٨٧

[٤٢] أخرجه البخاري (جـ١ / حـ ٢٠٢٨) واللفظ له، ومسلم (جـ١ / حـ ٢٩٧) .

نظم كتاب الصيام من متن الغاية والتقريب لأبي شجاع
من منظومة نهاية التدريب في نظم غاية التقريب
لشرف الدين يحيى العمريطي الشافعي .

قال رحمه اللَّه :

كتاب الصيام

وبانتِها شعبانَ للكمالِ ... أو حُكم قاضٍ قَبلُ بالهِلال

شَهر الصِّيامِ واجبُ الصيامِ ... بِالعقل والبُلوغ والإسلامِ

وقُدرةٍ على آداء الصومِ ... مَع نيّةٍ فرضاً لِكلّ يَومِ

وواجبٌ تقديمُها عن فَجره ... وأجزأتْ في النّفل قبل ظُهرهِ

وشَرطُه الإمساكُ عن تَعاطي ... مفطّرٍ عمدا كالاستعاط

وأكلهِ وشُربهِ وحقنته ... ووطئه وقَيئه وردّته

كذلك الإنزالُ عن مباشره ... وما بإحليلٍ وأذن قطره

والحيضُ والنّفاس والجُنونُ ... وافعل ثلاثاً فِعلها مسنونُ

فالفِطرَ عجّل والسُّحور أخّر ... وقول هُجر في الصيام فاهْجُر

والصوم في العِيدين والتشريق لم ... يَجُز بحال والفساد فِيه عم

ويومُ شكٍّ مثلها فليمُنع ... مالم يُوافق عادةَ التطوع

أو صامه عن نَذره أو عن قَضا ... أو كان عن كفّارة فيُرتَضى

لكن على ذِي الرُؤيةِ المُحققه ... صِيامه وكل من قد صدّقه

فصل في موجب الكفارة والفدية وغير ذلك

ومَن يُجامع عامداً نهاره ... فبِالقضا ألزِمه والكفّاره

اعتاقُ عبدٍ مؤمنٍ ومَا به ... عَيبٌ يُخل بعد باكتسابِه

لكنّه إنْ لم يَجد يصومُ ... شَهرين مع تتابعٍ يدوم

أو لم يطق فليُطعمن ممّا غلَب ... سِتينَ مِسكيناً لِكلٍّ مُدُ حبّ

وبعدَ ذا لم يسقُط الوجوبُ ... بالعَجز لكن يسقُط الترتيبُ

ومن يمُت بلا قَضا إن قصّرا ... كان الوليُّ بعده مخيّرا

إن شاءِ صام صَومَه أو أطعَما ... عن كل يومٍ مُدَ حبٍّ قَدّما

وجَائزٌ للشخصِ في سنّ الكبَر ... تركُ الصيامِ إن تحقَّق الضرر

ولاقَضاء بل تعينَ الأدا ... عن كل يومٍ مُد حَبّ للفدا

وحَامِلٌ ومرضعٌ تضررتْ ... بصومِها أو ضُر طِفلٌ أفطرت

وإن يكن خَوفاً على طِفل وجَب ... مع القضا عن كل يومٍ مدُ حبّ

وفِطر ذي تمرّضٍ وذي سَفر ... قَصر مباحٌ و القَضا لم يغتفر

وكلُّ شخص بالقضا تأخّرا ... حتى أتى شهرُ الصيام كفّرا

وعِدّة الأمدادِ كالأيامِ ... وكُررت تكَرّر الأعوامِ

باب الاعتكاف :

والاعتكافُ سنةٌ وليعتَبر ... وجوبُه في حقّ مَن له نذر

وليسَ من شُروطه الصيامُ ... بل شِرطه التمييزُ والإسلامُ

ولُبثُه بمسجدٍ والنيّة ... ولِينوِ في منذورهِ الفرضيّه

وبالجُنون والجِماع يَبطل ... كذا بحيضٍ أو نفاسٍ يحصلُ

وبِالخروج يَبطل المنذورُ ... لكن لِعذرٍ يخرج المعذور

انتهى نظم كتاب الصيام من كتاب نهاية التدريب في نظم غاية التقريب للشيخ شرف الدين يحيى بن نور الدين أبي الخير العمريطي (ت ٨٩٠هـ).

خاتمة

وهذا آخر ماقصدته من شرح هذا الكتاب فلله الحمد في الأولى والآخرة

وليعذرني أخي القارئ عن أي خطأ أو زلل أو سهو فوالله بضاعتي مزجاة وزادي قليل وكتبته بعيدا عن بيتي وكتبي فلا حول لي ولا قوة إلا بالله.

ولا يفوتني أن أشكر كل من أسدى إليّ معروفا أو دعا لي أو نصحني حتى أنجزتُ هذا العمل، والديّ وأشياخي وأحبابي وإخوتي وأخواتي وكل من له فضلٌ عليّ، وأخص بالشكر فضيلة الشيخ المحقق علي بن نايف الشحود على النصائح التي وجهها لي والملاحظات التي عدلها فضيلته، وأشكر فضيلة الشيخ الدكتور أنس الشبيب ووالدي الحبيب على التقديم لهذه الرسالة وتشجيعهم لي.

جزاهم الله عني خير الجزاء وبارك بهم وحفظهم ورعاهم.

وتم الفراغ منه بفضل الله فجر يوم السبت السابع عشر من شهر شعبان لعام أربعين وأربعمئة وألف هجرية الموافق الحادي عشر من شهر أبريل لعام عشرين وألفين ميلادية في مدينة إدلب السورية.

وكتبه أفقر الورى : عبدالله بن محمد سليمان عنكير.

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين.

فهرس المصادر والمراجع :

في الاستدلال :

- القرآن الكريم / كلام الله عز وجل.
- الكتب الستة:

١. الجامع المسند الصحيح المختصر من أُمور رسول الله صلى الله عليه وسلّم وسننه وأيامه للإمام محمد بن اسماعيل البخاري (١٩٤-٢٥٦ هـ)

٢. المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (٢٠٤-٢٦١هـ)

٣. سنن أبي داوود للإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٠٢-٢٧٥ هـ)

٤. الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وماعليه العمل للإمام أبي عيسى محمد بن سورة الترمذي (٢٠٩-٢٩٧هـ)

٥. السنن الصغرى / المجتبى للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٢١٥-٣٠٣هـ)

٦. سنن ابن ماجه للإمام أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (٢٠٧-٢٧٥هـ).

وفي الفقه :

- تحفة اللبيب في شرح التقريب للإمام ابن دقيق العيد (٦٢٥ – ٧٠٢ هـ) تحقيق : صبري بن سلامة شاهين ، طبعة دار اطلس للنشر والتوزيع.
- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للإمام شمس الدين محمد بن محمد الشربيني الخطيب (ت ٩٧٧ هـ) تحقيق : علي محمد المعوض و عادل أحمد عبدالموجود، طباعة دار الكتب العلمية.
- فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب للإمام محمد بن قاسم الغزي (٨٥٩ – ٩١٨ هـ) تحقيق : بديع السيد الحاح. طبعة الخير للنشو والتوزيع ،
- حاشية البيجوري على شرح بن قاسم الغزي، تحقيق محمد عبدالسلام شاهين. طبعة دار الكتب العلمية.وغيرها.

المحتويات

مقدمة فضيلة الدكتور أنس خالد شبيب ٢
مقدمة فضيلة الشيخ محمد سليمان عنكير ٣
مقدمة الكاتب ٤
عملي في الكتاب : ٥
ترجَمةُ صاحب المتن ٧
اسمه وكنيته : ٧
مولده : ٧
مؤلفاته : ٧
وفاته : ٨
العناية بهذا المتن ٩
تمهيد بين يدي الكتاب ١١
وبعد ذِكر هذه المقدّمة أشرعُ في التعليق على الكتاب ١٣
تعريف الصيام لغةً واصطلاحاً : ١٣
ذِكرُ من يجب عليه الصيام : ١٣
فرائض الصيام ١٥
مفسدات الصيام ١٧
مستحبات الصيام ١٩
الأيام التي يحرم صومها : ٢٠
حكم صيام يوم الشك : ٢١
ثم شرع فيما تجب به الكفّارة فقال : ٢٢
حكم من مات وعليه صوم ٢٣

حكم أصحاب الأعذار ٢٣
الاعتكاف ٢٦
حكم الاعتكاف وشروطه ومفسداته : ٢٦
نظم كتاب الصيام من متن الغاية والتقريب لأبي شجاع ٢٨
كتاب الصيام ٢٨
فصل في موجب الكفارة والفدية وغير ذلك ٢٩
باب الاعتكاف : ٣٠
خاتمة ٣١
فهرس المصادر والمراجع : ٣٢